نحو تنمية مستدامة للقطاع السياحي في الجزائر
على ضوء أحكام القانون رقم 01/03

Towards a sustainable development of the tourism sector in Algeria In light of the provisions of law n°03/01

ط/د وطواط محمد[1]، د. حشود نسيمة[2]

[1]عضو بمخبر القانون والعقار، كلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة لونيسي علي البليدة - 02 -
(outmeed@gmail.com)

[2] كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة لونيسي علي البليدة - 02 -
(hachoud.sira@gmail.com)

تاريخ الإرسال: 2021/03/09 تاريخ القبول:2020/05/18 تاريخ النشر: 2021/11/30

ملخص:

سعت الجزائر في ظل سياستها السياحية الجديدة، قصد تنمية القطاع السياحي ومحاولة النهوض به، إلى تبني إصلاحات قانونية واقتصادية وذلك في إطار التنمية المستدامة، حيث جاء القانون رقم 01/03 المؤرخ في 17 فبراير 2003، المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، ليوضح مدى نية وعزم الدولة في إحداث محيط ملائم ومحفز لدعم وترقية الأنشطة السياحية، في ظل حماية البيئة وتثمين القدرات الطبيعية والثقافية والتاريخية للبلاد، ومنه تسعى هاته الدراسة إلى تثمين جهود المشرع الجزائري في جعل السياحة الجزائرية تواكب تيار التنمية المستدامة، وترتقي إلى مصاف الدول السياحية بامتياز.

كلمات مفتاحية: السياحة، التنمية المستدامة، التنمية المستدامة للسياحة.

Abstract:

Algeria has endeavored under its new tourism policy, aimed at developing the tourism sector and trying to promote it, to adopt legal

and economic reforms within the context of sustainable development, Where the law No 03/01 of 17 February 2003 Concerning the sustainable development of tourism, came to clarification the intention and determination of the State to create an appropriate and stimulating environment to support and Promote tourism activities, In the framework to the protection of the environment and valuing the natural, cultural and historical capacities of the country, This study seeks to value the efforts of the Algerian legislator in making Algerian tourism keep pace with sustainable development stream and rises to the ranks of tourist countries with distinction.

Keywords: *tourism, sustainable development, Sustainable tourism development*

1- المؤلف المرسل: وطواط محمد، **الإيميل:** outmeed@gmail.com

مقدمة :

تعتبر السياحة اليوم أحد أهم القطاعات الحيوية التي تساهم بشكل كبير في عمليات التنمية بأشكالها المختلفة، والركيزة الأساسية التي تبني عليها الدول سياساتها الاقتصادية الحديثة، باعتبارها صناعة متكاملة وموردا هاما لدفع عجلة التنمية الاقتصادية، خاصة في ظل تراجع عائدات الثروة النفطية، ومطلبا نبيلا لتحقيق الرفاهية الاجتماعية والانفتاح على العالم الخارجي في ظل التواصل والتبادل الثقافي والاجتماعي بين الشعوب.

والجزائر من بين الدول التي سعت دائما إلى تبني خيار التنمية كرهان مستقبلي لتنمية جميع القطاعات الأساسية في الدولة، وخاصة القطاع السياحي ومحاولة النهوض به، وتنميته تنمية مستدامة، ترتكز ضمن استراتيجيتها السياحية على سياسة تعزيز وجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية الى هذا

القطاع بكافة التدابير والوسائل التشجيعية والتحفيزية، لمحاولة خلق مناخ استثماري ملائم لها، وتقديم خدمات نوعية تتلائم مع احتياجات ورغبات السكان، في اطار المحافظة على البيئة والموارد الطبيعية والتراث الثقافي للأجيال القادمة.

وإن عملية تفعيل القطاع السياحي وتنميته تنمية مستدامة في ظل الإمكانات الهائلة التي تنعم بها الجزائر من موارد طبيعية وتاريخية وثقافية متنوعة، يتطلب من الدولة تدعيم هذا القطاع وتنظيمه بآليات قانونية تساهم في بعث عمليات التنمية والترقية السياحية، ومن هذا المنطلق حاول المشرع الجزائري من خلال أحكام القانون رقم 01/03 المؤرخ في 17 فبراير 2003، المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، تحديد شروط التنمية المستدامة للأنشطة السياحية وترقيتها وكذا تدابير وأدوات تنفيذها.

وانطلاقا من فرضية ان الدولة الجزائرية وضعت مرجعية قانونية لتنظيم القطاع السياحي وتنميته تنمية مستدامة، نطرح الإشكالية التالية: **إلى أي مدى توفق المشرع الجزائري من خلال أحكام القانون رقم 01/03 إلى إحداث بيئة ملائمة ومحفزة لتنمية مستدامة للقطاع السياحي ؟ وما هي أهم آليات وسبل دعم وترقية الأنشطة السياحية في ظل هذا القانون ؟**

إن أهمية هذه الورقة البحثية، تنبع من أهمية موضوع التنمية السياحية المستدامة في الجزائر وما له من آثار ايجابية وتنموية للنهوض بالقطاع السياحي لانعاش الاقتصاد الوطني وتنويعه، وفي نفس الوقت تهدف هذه الدراسة الى ابراز دور التنمية السياحية المستدامة في تحقيق مجمل الأهداف النوعية والكمية، التي تزيد من استدامة القطاع السياحي وتوجيهه .

ولمعالجة هذه الإشكالية، اعتمدنا على المنهج التحليلي الوصفي في تحليل هذا النص القانوني واستخلاص منه مختلف مبادئ واهداف وشروط التنمية السياحية وترقيتها مع وصف لواقع واستراتيجية هذه التنمية في الجزائر،

محاولين تقسيم هذه الدراسة إلى محورين أساسيين، حيث نتطرق في المحور الأول إلى ماهية التنمية السياحية المستدامة، وفي المحور الثاني نتناول تحديات تنمية وترقية القطاع السياحي في الجزائر.

1. ماهية التنمية السياحية المستدامة

تعتبر قضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية من أهم أعمدة التنمية المستدامة، وإن عملية التوفيق بينهما يرتكز على مدى قدرة البشرية على إحداث التوازن بين هذه العناصر الثلاثة، وانطلاقا من الأهمية المتزايدة لقطاع السياحة في الجزائر ودوره في دعم الاقتصاد الوطني وحماية البيئة، فإن السياحة تصبح قطاعا اقتصاديا رائدا للتنمية المستدامة، وفى نفس الوقت تجعل التنمية السياحية المستدامة مطلب حماية الموارد الطبيعية والثقافية هدفا رئيسيا للمشروعات السياحية باختلاف نشاطاتها، فتحقق كل مستويات الرفاهية للأجيال الحالية التي تستفيد منها،دون المساس والإضرار بحصص الأجيال القادمة من هذه الرفاهية. وعليه سنعالج من خلال هذا المحور مفهوم التنمية السياحية المستدامة.

1.1 مفهوم التنمية السياحية المستدامة

قبل التطرق إلى تحديد مفهوم التنمية السياحية المستدامة لابد من الوقوف أمام بعض المصطلحات الأساسية (السياحة، التنمية المستدامة)، التي سنحاول إعطاء لمحة عنها، رغم كثرة وتنوع تعاريفها.

1.1.1 تعريف السياحة والتنمية المستدامة

1.1.1.1 تعريف السياحة

لفظ السياحة في اللغة العربية يعنى التجوال، وعبارة ساح في الأرض تعني ذهب وسار على وجه الأرض[1]، ويقابله في اللغة اللاتينية كلمةTourism والمشتقة من كلمة ToTour في اللغة الانجليزية، أي يدور أو يجول، والمعروف باللغة الفرنسية بلفظ Tourner وكلاهما مشتق من لفظ لاتيني Tournare، الذي يؤدي نفس المعنى[2]، أما اصطلاحا فهناك عدة تعاريف

لمفهوم السياحة تختلف حسب الغرض التي تقوم من أجله، والتي سنحاول ذكر أهم تعريفاتها:

- الأكاديمية الدولية للسياحة تعرفها بأنها " اصطلاح يطلق على رحلات الترفيه وكل ما يتعلق بها من أنشطة وإشباع لحاجات السائح"[3].

- يعرفها الباحث الانجليزي "نورفال" حين عرف السائح بأنه " الشخص الذي يدخل بلدا أجنبيا لأي غرض عدا اتخاذ من هذا البلد محل إقامة دائمة أو اتخاذ من هذا البلد مكان عمل منتظم مستمر والذي ينفق في هذا البلد الذي يقيم فيه مالا كسبه في مكان آخر"[4].

أما المشرع الجزائري لم يحدد مفهوم السياحة صراحة في ظل التشريع السياحي الجزائري، تاركا تعريفها بطبيعة الحال للفقه السياحي، أما في ظل القانون رقم 01/03، المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة[5]، حاول المشرع الإشارة إلى مختلف أنواعها[6] والى تعريف النشاط السياحي في نص المادة 03 منه، على انه" كل خدمات تسويق أسفار أو استعمال منشآت سياحية بمقابل سواء شمل ذلك الإيواء أو لم يشمله ".

2.1.1.1 تعريف التنمية المستدامة

ان مفهوم التنمية المستدامة من المفاهيم الحديثة التي تشتتت وتزاحمت معانيها بين أقلام المعبرين عنها، في مختلف المجالات العلمية والعملية، فأصبحت المشكلة ليست غياب التعريف وإنما تعدد وتنوع تعريفاتها، ومصطلح التنمية المستدامة ظهر لأول مرة سنة 1987 في تقرير بورتلاند Bruntland الذي نشرته اللجنة العالمية للبيئة والتنمية، بعد هذا التقرير قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1989 التحضير لمؤتمر ريو، الذي كان الهدف الأساسي منه تحديد استراتيجيات وتدابير للحد من آثار تدهور البيئة والقضاء عليها، ودعم التنمية المستدامة والسليمة بيئيًا.

ومن هذا المنطلق نتطرق إلى أهم التعريفات التي يمكن أن ترد لهذا المصطلح والمتمثلة في ما يلي:

- تعرفها اللجنة العالمية للبيئة والتنمية المستدامة على أنها " التنمية التي تلبي حاجات الحاضر دون المساومة على قدره الأجيال المستقبلية على تلبية حاجياتهم[7]".

- يمكننا تعريف التنمية المستدامة وفقا لأبعادها، فهي وفقا للبعد الاقتصادي" كل إجراء خفض في استهلاك الطاقة والموارد، أما بالنسبة للدول النامية فهي تعني توظيف الموارد من أجل رفع مستوى المعيشة والحد من الفقر"[8]، ووفقا للبعد الاجتماعي" تعني السعي من أجل استقرار النمو السكاني ورفع مستوى الخدمات الصحية والتعليمية خاصة في الريف"[9]، أما تعريفها وفقا للبعد البيئي فهي " تعني حماية الموارد الطبيعية، والاستخدام الأمثل للأراضي الزراعية والموارد المائية"[10]، أما من منظور البعد التكنولوجي فهي كل " محاولة نقل المجتمع إلى عصر الصناعات النظيفة التي تستخدم تكنولوجيا منظفة للبيئة، وتنتج الحد الأدنى من الغازات الملوثة والحابسة للحرارة والضارة بطبقة الأوزون"[11].

- عرفها المشرع الجزائري في نص المادة 03 الفقرة 04 من القانون رقم 01/03 بأنها " نمط تنمية تضمن فيه الخيارات وفرص التنمية التي تحافظ على البيئة والموارد الطبيعية والتراث الثقافي للأجيال القادمة ".

2.1.1 تعريف التنمية السياحية المستدامة

التنمية السياحية هي بؤرة الاهتمام في صناعة السياحة على مستوى كافة دول العالم السياحية، فالتنمية السياحية هي خلق وتطوير المنتج السياحي، أو هي العمل المنظم المستمر لإنعاش صناعة السياحة[12].

- عرفها الإتحاد الأوروبي للبيئة والمتنزهات القومية سنة 1993 على أنها: نشاط يحافظ على البيئة ويحقق التكامل الاقتصادي والاجتماعي ويرتقي

بالبيئة المعمارية، كما تُعرف على أنها التنمية التي تقابل وتشبع إحتياجات السياح والمجتمعات المضيفة الحالية وضمان استفادة الأجيال المستقبلية، كما أنها التنمية التي تدير الموارد بأسلوب يحقق الفوائد الاقتصادية والاجتماعية والجمالية مع الإبقاء على الوحدة الثقافية واستمرارية العمليات الإيكولوجية والتنوع البيولوجي ومقومات الحياة الأساسية[13].

- لم يعرف المشرع الجزائري التنمية السياحية المستدامة في ظل القانون رقم 01/03 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة صراحة، إلا انه يمكننا ان نستنتج تعريفا لها من خلال أحكام هذا القانون، على أنها نمط للتنمية يضمن التطوير المنسجم والمتوازن للأنشطة السياحية وترقيتها، لتلبية وإشباع رغبات الأجيال الحالية دون مساومة حقوق الأجيال المستقبلية، في ظل الاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية، ومراعاة الخصائص السياحية الحضارية التاريخية والموروث الثقافي وصيانتها.

2.1 التنمية السياحية المستدامة، المبادئ، الأهداف وأدوات التنفيذ

نص المشرع الجزائري على مجموعة من الأهداف والمبادئ للتنمية السياحية المستدامة، وكذا أدوات تنفيذها، من خلال أحكام القانون رقم 01/03، والمتمثلة كما يلي:

1.2.1 مبادئ وأهداف التنمية السياحية المستدامة: وتشمل:

1.1.2.1 مبادئ التنمية السياحية المستدامة[14]:

- تكتسي تنمية الأنشطة السياحية طابع المصلحة العامة.

- إن عملية تنمية الأنشطة السياحية تتطلب دعم الدولة والجماعات الإقليمية.

- تخضع تنمية الأنشطة السياحية لقواعد ومبادئ حماية الموارد الطبيعية والمتاحات الثقافية والتاريخية وهذا بغرض حماية أصالتها وضمان القدرة التنافسية للعرض السياحي وديمومته.

- تقوم تنمية الأنشطة السياحية على المبادئ والكيفيات المحددة في المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية، حيث تندرج أهدافها وغاياتها ضمن السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة طبقا للقانون رقم 20/01[15]

- الاستغلال العقلاني والمتوازن لكل الموارد التي تزخر بها البلاد.

- توفر الدولة الشروط الضرورية لترقية الاستثمار السياحي.

- يتم انجاز برامج تطوير الأنشطة السياحية بصفة أولية، داخل مناطق التوسع السياحي، حيث تتكفل الدولة بجميع الأعباء المترتبة على إعداد الدراسات وأشغال التهيئة القاعدية وانجازها داخل مناطق التوسع السياحي.

بالإضافة إلى المبادئ السابقة لابد أن يكون التخطيط للسياحة وتنميتها وإدارتها، جزء من استراتيجيات التنمية المستدامة للدولة وبطريقة مستدامة، في ظل تشاركية التخطيط بين الوكالات الحكومية المختلفة والمؤسسات الخاصة، والمواطنين لتوفير اكبر قدر من المنافع.

2.1.2.1 أهداف التنمية السياحية المستدامة:

أشار المشرع الجزائري في نص المادة 02 من القانون رقم 01/03 الى هذه الاهداف حيث تمثلت في:

- ترقية الاستثمار وتطوير الشراكة في القطاع السياحي.

- إدماج مقصد الجزائر ضمن السوق الدولية للسياحة من خلال ترقية الصورة السياحية.

- إعادة الاعتبار للمؤسسات الفندقية والسياحية قصد رفع قدرات الإيواء والاستقبال.

- تنويع العرض السياحي وتطوير أشكال جديدة للأنشطة السياحية.

- تلبية حاجات المواطنين وطموحاتهم في مجال السياحة والاستجمام والتسلية.

- المساهمة في حماية البيئة وتحسين إطار المعيشة وتثمين القدرات الطبيعية والثقافية والتاريخية.
- تحسين نوعية الخدمات السياحية.
- ترقية وتنمية الشغل في الميدان السياحي.
- التطوير المنسجم والمتوازن للنشاطات السياحية.
- تثمين التراث السياحي الوطني.
- دفع عجلة التنمية الاقتصادية، والنهوض بالاقتصاد الوطني.

2.2.1 هيئات التنفيذ للتنمية السياحية:

حتى يتم تنظيم القطاع السياحي، لابد من توفر وتواجد هيئات ومؤسسات، تسهر على تنفيذ الاستراتيجية السياحية في الجزائر، حيث تتولى الوكالة الوطنية لتنمية السياحة (ANDT) [16] مهمة تنفيذ ومتابعة عملية التنمية السياحية.

1.2.2.1 التعريف والنشأة:

هي مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، أنشأت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 70/98، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتنمية السياحة وتحديد قانونها الأساسي[17]، تعد الوكالة الوطنية لتنمية السياحة الأداة الأساسية المتخصصة والمسؤولة عن اقتناء وتهيئة وترقية واعادة بيع أو تأجير الأراضي للمستثمرين داخل مناطق التوسع والمواقع السياحية المعدة لإنجاز المنشآت السياحية (المادة 20 من القانون رقم 01/03).

2.2.2.1 مهامها:

- تسهر على حماية وتحديد مناطق التوسع السياحي والحفاظ عليها.
- تساهم مع المؤسسات المعنية في ترقية الأماكن داخل مناطق التوسع السياحي.
- الحرص على توفير وإنشاء المرافق العمومية.

- تطبيق حق الشفعة على كل عقار متواجد داخل مناطق ومواقع التوسع السياحي.
- تنجز كل العمليات المرتبطة بموضوعها سواء كانت مالية، تجارية أو صناعية و المتعلقة بالعقار.
- تطور التبادلات مع المؤسسات والمنظمات المرتبطة بمجال نشاطها.
- تنشئ ملحقات طبقا للتشريع الساري المفعول.
- مرافقة إدارة السياحة في تصور وإنجاز استراتيجية التنمية السياحية.
- الحرس على احترام وتطبيق كل الاحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالسياحة وحماية التراث الثقافي والعمران داخل مناطق ومواقع التوسع السياحي بهدف حمايتها و تطويرها.
- إنشاء وتحيين ملف وطني للمنشآت القاعدية السياحية.
- إنشاء وإدارة وتطوير بنك للمعلومات خاص بالعقار السياحي.
- وضع دفتر شروط خاص بكل مناطق ومواقع التوسع السياحي.
- تهيئة الأراضي المعتمدة والتي تخدم الاستثمار السياحي.

2. تحديات تنمية وترقية القطاع السياحي في الجزائر

تمتلك الجزائر موارد وإمكانات سياحية واسعة، تُعد أساسا لمنتج سياحي واعد ومتميز، ومن أجل تنمية هذه المؤهلات وتطويرها وترقيتها، سارعت الدولة إلى انتهاج إستراتيجية محكمة في ظل سياستها السياحية الجديدة لتعلن عن مقاربتها التنموية المستدامة الرامية إلى تفعيل تحول الجزائر سياحيا من خلال المرجعية التخطيطية للتهيئة السياحية (المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية (SDAT 2030))، الذي يرتكز على مجموعة من الأهداف المادية والنقدية، وروافع لتفعيل هذا التحول السياحي، كما تسعى الدولة كذلك في هذا الشأن إلى استحداث أدوات لدعم وترقية الخدمات السياحية من أجل النهوض بالقطاع السياحي، وهذا ما سيتم تفصيله لاحقا من خلال هذا المحور.

2.1. المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية إطار مرجعي لتنمية مستدامة للقطاع السياحي سنحاول من خلال هذا المطلب تقديم هذا المخطط، من خلال تحديد تعريفه وموقعه من المخطط الوطني لتهيئة الاقليم، وكذا أهدافه العامة، لنتعرض بعدها الى أهم ركائز استراتيجيته في تنمية وتفعيل القطاع السياحي.

1.1.2 تقديم المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية SDAT2030 ([18])

للمخطط التوجيهي للتهيئة السياحية مجموعة من التعريفات، وموقع هام ضمن المخططات التوجيهية القطاعية للدولة، يمكننا تحديدها من خلال هذه الدراسة.

1.1.1.2 تعريفه وموقعه من المخطط الوطني لتهيئة الإقليم :

- يمثل المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية (SDAT2030) الإطار الاستراتيجي والمرجعي للسياسة السياحية في الجزائر، الذي يحدد النظرة المستقبلية للتنمية السياحية المستدامة في مختلف الأفاق على المدى القصير (2009)، المدى المتوسط (2015) والمدى الطويل (2025)

- يعتبر من المخططات التوجيهية الخاصة بالبنى التحتية الكبرى والخدمات الجماعية ذات المصلحة الوطنية، وأداة مفضلة لتطوير الإقليم الوطني والتنمية المنسجمة لمناطقه[(19)].

- هو أداة تترجم إرادة الدولة في تثمين القدرات الطبيعية، الثقافية والتاريخية للبلاد، ووضعها في خدمة السياحة في الجزائر، قصد الارتقاء بها درجة الامتياز في المنطقة الاورومتوسطية، ويقدم هذا المنطلق لمجمل أنحاء البلاد ولكل من أجزاء الإقليم الوطني، التوجيهات الإستراتيجية للتهيئة السياحية في إطار تنمية مستدامة[(20)].

- المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية (SDAT2030) جزء لا يتجزأ من المخطط الوطني لتهيئة الإقليم SNAT[(21)]الذي يبرز الكيفية التي تعتزم الدولة من خلالها ضمان التوازن الثلاثي، العدالة الاجتماعية، الفعالية الاقتصادية،

والدعم الايكولوجي في إطار التنمية المستدامة على مستوى البلاد بالنسبة للعشرين سنة المقبلة.

ينقسم المخطط الوطني لتهيئة الإقليم SNAT إلى 19 مخططا توجيهيا قطاعيا و09 مخططات جهوية للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم SDAT بصدد الإعداد، من بينها المخطط التوجيهي لتهيئة الساحل و48 مخططا لتهيئة الولاية و04 مخططات توجيهية لتهيئة الفضاءات العاصمية .

2.1.1.2 الأهداف العامة للمخطط التوجيهي للتهيئة السياحية:

يهدف هذا المخطط إلى تحقيق الأهداف الخمسة التالية[22]:

- جعل السياحة إحدى محركات النمو الاقتصادي وقطاعا بديلا للثروة النفطية: وذلك من خلال تنظيم وتطوير العرض السياحي باتجاه السوق الوطنية والدولية مع جعل الجزائر منارة ومركز جذب سياحي في حوض المتوسط، قصد المساهمة في خلق وظائف جديدة وبصورة أساسية في الاقتصاد العام للبلاد، وكذا المساهمة في تحسين التوازنات الكبرى (الميزان التجاري وميزان المدفوعات، توازنات الميزانية).

- الدفع بواسطة الأثر العكسي على القطاعات الأخرى :

(الفلاحة، البناء والأشغال العمومية، الصناعة، الصناعة التقليدية والخدمات) من خلال النظر إلى السياحة في إطار مقاربة عرضية تشمل مختلف العوامل (النقل، التعمير، البيئة، التنظيم المحلي والتكوين) تأخذ بعين الاعتبار منطق جميع المتعاملين العموميين والخواص (الجزائريين، الأجانب)، والانسجام مع إستراتيجية القطاعات الأخرى وإحداث حركية شاملة على مستوى الإقليم الوطني في إطار المخطط الوطني لتهيئة الإقليم.

- التوفيق بين ترقية السياحة والبيئة: ويتعلق الأمر بإدماج مفهوم الديمومة في مجال حلقة التنمية السياحية في مجمل أبعادها.

- تثمين التراث التاريخي، الثقافي والشعائري: عن طريق المحافظة على الإرث التراثي، الثقافي والتاريخي للبلاد ووضعه في خدمة السياحة.

- التحسين الدائم لصورة الجزائر: حيث يرمي هذا البرنامج إلى إحداث تغييرات في التصور الذي يحمله المتعاملون الدوليون في السوق الجزائرية ضمن آفاق الجعل منها سوقا هاما وليست ثانوية، بما في ذلك مجموعة المواد والطاقات المتاحة والتي تستجيب لحاجيات المستهلكين الدوليين.

2.1.2 استراتيجية مخطط التهيئة السياحية لتنمية القطاع السياحي

يرتكز المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية على مخطط أعمال بأهداف مادية ونقدية، التي ترمي الى تلبية الطلب الوطني والدولي الذي سيزيد عن 11 مليون سائح في آفاق 2030، وروافع خمس لتفعيل تنمية مستدامة للقطاع السياحي في الجزائر تتمثل في:

1.2.1.2 خطة الأعمال للمخطط التوجيهي للتهيئة السياحية[23]:

عموما تشمل هذه الخطة الأهداف التالية:

1- الاهداف المادية للمرحلة (2008-2015) :

- ان هدف الجزائر في آفاق 2015، هو استقبال 2.5 مليون سائح، ولتحقيق هذه النتائج فإنها تحتاج الى 75 ألف سرير من النوعية الجيدة.

- هدف الاقطاب ذات الاولوية ما يقارب نصف قدرة الاستقطاب المتوقع، أي 40 ألف سرير بمقاس دولي منها 30 ألف من الطراز الرفيع في المدى القصير جدا، و10 آلاف سرير اضافي في المدى المتوسط.

- خلق 400 ألف منصب شغل (بشكل مباشر وغير مباشر) و91600 مقعدا بيداغوجي.

2- الأهداف النقدية للمرحلة (2008-2015):

ان تنمية القطاع السياحي تنمية مستدامة، يتطلب تعبئة الاستثمارات العمومية والخاصة الضرورية لهذه المرحلة بغلاف مالي قدره 2.5 مليار دولار امريكي.

- يمكن تقدير الاستثمار الاجمالي، العمومي والخاص، المادي وغير المادي بـــ 60 ألف دولار أمريكي لكل سرير، حيث خصص مبلغ 55 ألف دولار أمريكي للاستثمارات المادية ومبلغ 5آلاف دولار امريكي للاستثمارات غير المادية.

- من أجل توفير40 ألف سرير التي يعتزم وضعها في الأقطاب السياحية السبعة للامتياز، يتوقع ان يزيد المبلغ المخصص لهذا الاستثمار عن 5.2 مليار دولار، على مدى 07 سنوات (لآفاق 2015)، أي 350 مليون دولار أمريكي سنويا، وعلى السلطات العمومية (بكل وزاراتها) التكفل بـ 375 مليون دولار أمريكي على مدى سبع سنوات الخاصة بالأقطاب السياحية السبعة للامتياز، اي 54 مليون دولار أمريكي في السنة، اذا احتفظنا بالنسبة الاعتبارية المقدرة بـ 15% بالنسبة لحصة الاستثمار العمومي (بما فيه المادي وغير المادي).

2.2.1.2 الآليات الخمس لتفعيل التحول السياحي في الجزائر :

- تفعيل مخطط وجهة الجزائر لتحسين صورة الجزائر وتعزيز جاذبيتها التنافسية في المغرب والمنطقة المتوسطية، من خلال وضع استراتيجية لتسويق المنتوج السياحي الجزائري (دراسة العرض والطلب السياحي، تحديد الأسواق المستهدفة، تحديد الاستراتيجية التجارية)، في ظل ترقية وسائل الاتصال لخدمة السياحة الجزائرية، وضع نظام دائم لمتابعة تطور القطاع السياحي[24].

2- اطلاق الأقطاب السياحية للامتياز السبعة، التي تبنتها الدولة ضمن استراتيجية المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية، من أجل بروز تنوع سياحي على كامل اقليم التراب الوطني.

3- تفعيل مخطط النوعية السياحية الذي يرمي الى تطوير نوعية العرض السياحي الوطني قصد تقويم وترقية الوجهة السياحية الجزائرية كوجهة نوعية لها موقع ممتاز بين الوجهات السياحية العالمية، من خلال تكوين المورد البشري، تعليم الامتياز، استعمال تكنولوجيات الاعلام والاتصال وادراجها في تناسق مع تطور المنتوج السياحي في العالم.

4- تفعيل مخطط الشراكة بين القطاعين العام والخاص، من أجل زيادة الفرص الاستثمارية داخل القطاع، لتكوين منتوج سياحي نوعي يجعل الوجهة السياحية الجزائرية أكثر جاذبية وتنافسية بين الوجهات السياحية العالمية.

5- تفعيل مخطط تمويل السياحة مع مراعاة خصوصية القطاع السياحي، من اجل دعم الانشطة السياحية، تحسين أداء المؤسسات السياحية، وتحسين تدفق الاستثمارات المحلية والاجنبية الى القطاع.

2.2 تدابير دعم وترقية الأنشطة السياحية

قصد تشجيع التنمية السريعة والمستدامة للأنشطة السياحية، تبادر الدولة باتخاذ إجراءات وأعمال دعم وتقدم تحفيزات وامتيازات مالية وجبائية، من أجل خلق مناخ وبيئة استثمارية ملائمة، كما تشجع كل الأنشطة التي من شأنها أن ترقي القطاع السياحي، كالتكوين المتخصص والملائم لمهن السياحة، والإعلام السياحي الهادف إلى ترقية وتثمين الخدمات السياحية.

1.2.2 عمليات دعم الانشطة السياحية

بالرجوع إلى نص المادتين 09 و11 من القانون رقم 01/03 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، قصد رفع قدرات الإنتاج السياحي، تضع الدولة تدابير تشجيعية لترقية الاستثمار السياحي وجذبه، باعتباره كعامل أساسي ورهان للتنمية المستدامة للسياحة والمتمثلة في:

1- التهيئة والتحكم في العقار السياحي: إن التدابير الموصى بها في هذا الشأن: هي:

- توفير العقار اللازم لإنجاز المشاريع السياحية مع الاستغلال العقلاني والرشيد له.

- إعداد مخطط توجيهي للتهيئة السياحية الذي يشكل الأساس في تنفيذ الاستراتيجية القطاعية .

- تفعيل دور الوكالة الوطنية للتنمية السياحية واعطاءها مكانتها الحقيقية.

2- تأطير وتمويل المشاريع السياحية، ويتعلق الأمر هنا بتكييف طريقة التمويل وفقا للخصوصيات التي يتميز بها الاستثمار السياحي.

3- دعم النوعية السياحية: ويتم ذلك عن طريق:

- مواصلة عملية تنظيم ومراقبة النشاطات والمهن في قطاع السياحة.

- توعية المتعاملين باللجوء إلى نظام منح شهادات النوعية والمعتمدة في العالم والمعمول بها في ميدان السياحة المستدامة.

- تحسين محيط السياحة وتقديم تسهيلات سياحية لفائدة السياح

2.2.2 عمليات ترقية الخدمات السياحية

قصد تثمين الخدمات السياحية وترقيتها، تشجع الدولة تطوير التكوين المتخصص والملائم لمهن السياحة، وتسهر على توسيع مجال الإعلام السياحي في تنمية القطاع السياحي.

1.2.2.2 دعم التكوين السياحي:

حسب نص المادة 22 من القانون رقم 01/03، يعتبر العنصر البشري المحور الأساسي لنجاح ورفع جودة الخدمات السياحية، فلا بد أن يستفيد من عمليات التكوين والتدريب المتخصصة، وعلى هذا الأساس يتطلب:

- إحداث بكالوريا مهنية في السياحة، قصد تزويد القطاع بمتخصصين ومسيرين في ميدان السياحة .

- فتح شعب في الاقتصاد السياحي على مستوى التعليم العالي، لدعم الاحترافية السياحية.

- الإدماج المكثف لحرف السياحة ضمن المنظومة الوطنية للتكوين المهني حتى تستفيد كل الفئات من هذا التكوين .
- إعداد برنامج للتبادل وتحسين المستوى مع معاهد دولية متخصصة في التكوين.
- إنشاء مؤسسات تكوين في السياحة من طرف الخواص.

2.2.2.2 تعزيز دور الإعلام السياحي في ترقية الخدمات السياحية:

حسب نص المادة 24 من القانون رقم 01/03، المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، تعتبر ترقية سياحية، كل عمل إعلامي واتصالي موجه لتثمين القدرات السياحية قصد استغلالها التجاري، فهي تشكل الاداة المميزة لتثمين التراث والقدرات والمؤهلات السياحية، حيث تتضمن على وجه الخصوص دراسات السوق وبرامج الاتصال وتلجا إلى مختلف أشكال التسويق مثل المعارض والمنشورات ووسائل الإعلام المتخصصة والتقنيات العصرية في مجال التصور والانجاز والنشر، كما تتولى مهمة تأطيرها هيئة عمومية تسمى الديوان الوطني للسياحة (نص المادتين 25و26 من القانون رقم 01/03).

باعتبار السياحة منتج موجه للتسويق ومنتج متنوع لا يمكن عرضه أمام الجمهور في الأسواق والمحلات، فالإعلام السياحي يعد " كافة الجهود الإعلامية الموضوعية المبذولة من الجهات الرسمية أو غير الرسمية لتحسين صورة السياحة والداعية إلى إعداد و نقل رسالة أو مجموعة من الرسائل، يهدف إلى تقديم صورة طيبة للخدمة السياحية وتنمية الصورة السياحية لدولة ما أو منطقة ما لدى أسواق وجماهير معينة باستخدام الوسائل الإعلامية بغرض جذب اهتمام السائحين المرتقبين في تلك الأسواق سواء داخل البلاد أو خارجها ودفعهم إلى السفر وممارسة النشاط السياحي"[25].

للإعلام السياحي دور أساسي في ترقية الخدمات السياحية حيث انه يهدف إلى:

- زيادة عدد السائحين عن طريق وسائل الجذب السياحي المتنوعة والمتوفرة والمعروفة لدى الجهات السياحية.
- نشر الوعي السياحي والتأكيد على أهمية المناطق السياحية والأثرية والمحافظة عليها.
- مقاومة الشائعات والقضاء عليها.
- مواجهة المنافسة الخارجية.
- الحث على أهمية السياحة ودورها في ترقية المجتمع في جميع مجالات الحياة
- الترويج لخطط وبرامج التنمية السياحية في ظل التوجهات والآفاق السياحية المستقبلية في الجزائر.
- المعاونة في مقاومة التلوث والمحافظة على البيئة حتَّى تكون مصادر الجذب السياحي الطبيعي بصفة دائمة.

أخيرا ما يمكننا قوله، أنه رغم كل هذه الجهود التي بذلتها الدولة في مجال ترقية الخدمات السياحية، نجدها مازالت تعاني من ضعف ونقص كبير في مجال التكوين والإعلام السياحيين، ويرجع السبب في ذلك ربما إلى نقص في الكفاءة السياحية في مجال التدريب، والوكالات الإعلامية المتخصصة في هذا المجال، أو أن السلطات المعنية لم تعد إستراتيجية تسويقية واضحة لخدماتها وترويج منتوجها السياحي.

خاتمة

من خلال دراستنا لهذا الموضوع نستخلص النتائج التالية:

- لم يحدد المشرع الجزائري مفهوم التنمية السياحية المستدامة من خلال أحكام القانون رقم 01/03 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة.

- رغم تعدد وتنوع تعريفات التنمية السياحية المستدامة، إلا أن جميعها تتفق من حيث المبادئ والأهداف، وبالتالي فهي نمط للتنمية يضمن التطوير المنسجم والمتوازن للأنشطة السياحية وترقيتها، لتلبية وإشباع رغبات الأجيال الحالية دون مساومة حقوق الأجيال المستقبلية، في ظل الاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية، ومراعاة الخصائص السياحية الحضارية التاريخية والموروث الثقافي وصيانتها.

- من خلال مبادئ وأهداف التنمية السياحية المستدامة في ظل القانون رقم 01/03، نلتمس عزيمة الدولة وإدراكها لضرورة تدخلها في عملية توفير شروط التنمية والترقية السياحية، لإحداث محيط ملائم ومحفز لتشجيع التنمية السريعة والمستدامة للقطاع السياحي، لاستحداث آثار ايجابية على الاقتصاد الوطني .

- يمثل المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية (SDAT 2030) الإطار الاستراتيجي والمرجعي لتجسيد تنمية مستدامة للقطاع السياحي.

- في مجال تثمين وترقية الخدمات السياحية في الجزائر، مازال القطاع السياحي يعاني من ضعف ونقص في تدابير التكوين والإعلام السياحيين، نظرا لنقص الكفاءة السياحية في مجال التدريب، والوكالات الإعلامية المتخصصة، رغم كل الجهود المبذولة للمشرع الجزائري في توسيعه لمهمة الإشراف على الترقية السياحية من خلال أحكام القانون رقم 01/03.

وعلى ضوء ما تقدم فإننا ندعو المشرع الجزائري إلى الإسراع في تحديث الأطر القانونية الداعمة والمنظمة للقطاع السياحي في الجزائر، لإعادة خلق بيئة ملائمة ومواتية لتنمية مستدامة للقطاع السياحي، تتجسد فيها كل ظروف الدعم والترقية السياحية، لمواكبة تيار التنمية المستدامة ومجريات التحول الاقتصادي العالمي.

التهميش والإحالات :

1- ماهر عبد العزيز توفيق، صناعة السياحة، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،1997، ص14.

2 - نائل موسى محمود سرحان، مبادئ السياحة، دار غداء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص9.

3 - مروان السكر، مختارات من الاقتصاد السياحي، مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن، 1999، ص13.

4 - محمدي موسى الحريري، جغرافيا السياحة، وائل للنشر، القاهرة، مصر، 1997، ص60.

5 - القانون رقم 01/03، المؤرخ في 17 فبراير 2003، المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، الجريدة الرسمية، العدد 11، الصادر بتاريخ 19 فبراير 2003.

6 - حدد المشرع الجزائري من خلال أحكام القانون رقم 01/03، في نص المادة 03 منه أنواع السياحة والمتمثلة في: السياحة الثقافية، سياحة الأعمال والمؤتمرات، السياحة الحموية والمعالجة بمياه البحر، السياحة الصحراوية، السياحة الحموية البحرية، السياحة الترفيهية والاستجمامية، وهي الفروع الاصلية للسياحة الواجب تنميتها للنهوض بالقطاع السياحي في الجزائر وتنميته تنمية مستدامة.

7 - منور اوسرير، محمد حمو، الاقتصاد البيئي، دار الخلدونية، الجزائر، 2010، ص157.

8 - سليمان الرياشي، دراسات في التنمية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، بدون سنة نشر، ص245.

9 - عبد الله عياشي، استراتيجيات تنمية السياحة البيئية في الجزائر من منظور الاستدامة "حظيرة الطاسيلي بولاية اليزي انموذجا"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الموسم الجامعي 2016/2015، ص 18.

10 - منور اوسرير، محمد حمو، مرجع سابق، ص62.

11 - عبد الله عياشي، مرجع سابق، ص18.

12 - فضيل حضري، وهيبة بوربعين، التنمية السياحية المستدامة في الجزائر، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، العدد 10، جوان 2014، ص140.
13 - محمد إبراهيم عراقي، فاروق عبد النبي عطا الله، التنمية السياحية المستدامة في جمهورية مصر العربية " دراسة تقويمية بالتطبيق على محافظة الإسكندرية"، المعهد العالي للسياحة والفنادق والحاسب الآلي، السيوف الإسكندرية، ص4.
14 - انظر نص المواد 4، 5، 6 ،7 و8 من القانون رقم 01/03، المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة.
15 - القانون رقم 20/01، المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 77، الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001.
16 - (ANDT):Agence Nationale de Développement du Tourisme
17 - المرسوم التنفيذي رقم 70/98، المؤرخ في 21 فبراير 1998، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتنمية السياحة وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية، العدد 11 ، الصادر بتاريخ 01 مارس 1998.
18 - (Schéma Directeur d'Aménagement Touristique): SDAT
19 - انظر نص المادة 22 من القانون رقم 20/01، المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة.
20 - وزارة تهيئة الإقليم البيئة والسياحة، الكتاب الأول، المخطط التوحيهي للتهيئة السياحية م.ت.ت.س SDAT2030" تشخيص وفحص السياحة الجزائرية"، جانفي 2008، ص4.
21 - (SNAT): Schéma National d'Aménagement du Territoire
22 - وزارة تهيئة الإقليم البيئة والسياحة، الكتاب الأول، المرجع السابق، ص22.
23 - وزارة تهيئة الإقليم البيئة والسياحة، الكتاب الثاني، المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية م.ت.ت.س SDAT2030 " المخطط الاستراتيجي ، الحركيات الخمسة وبرامج الاعمال السياحية ذات الاولوية "، جانفي 2008، ص17.
24 - مغاري عبد الرحمان، تطور سياسات الاستثمار السياحي في الجزائر (1962-2012)، الملتقى الدولي الأول حول التنمية السياحية وعلاقتها بالتنمية المحلية الأبعاد والأفاق، كلية

العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاجتماعية جامعة الطارف، الجزائر، يومي 3-4 مارس2015، ص 25.

25 - حسنين حسام الدين، تنمية المبيعات السياحية، مكتبة نانسي، مصر، 2007، ص175.

قائمة المراجع:

النصوص القانونية:

- القانون رقم 01/03، المؤرخ في 17 فبراير 2003، المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، الجريدة الرسمية، العدد 11، الصادر بتاريخ 19 فبراير 2003.
- المرسوم التنفيذي رقم 70/98، المؤرخ في 21 فبراير 1998، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتنمية السياحة وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية، العدد 11 ، الصادر بتاريخ 01 مارس 1998.
- القانون رقم 20/01، المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 77، الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001.

المؤلفات:

- ماهر عبد العزيز توفيق، صناعة السياحة، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،1997.
- نائل موسى محمود سرحان، مبادئ السياحة، دار غداء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
- مروان السكر، مختارات من الاقتصاد السياحي، مجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن، 1999.
- محمدي موسى الحريري، جغرافيا السياحة، وائل للنشر، القاهرة، مصر، 1997.
- منور اوسرير، محمد حمو، الاقتصاد البيئي، دار الخلدونية، الجزائر، 2010.
- حسنين حسام الدين، تنمية المبيعات السياحية، مكتبة نانسي، مصر، 2007.

الأطروحات:

- عبد الله عياشي، استراتيجيات تنمية السياحة البيئية في الجزائر من منظور الاستدامة "حظيرة الطاسيلي بولاية اليزي انموذجا"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الموسم الجامعي 2016/2015.

المقالات:

- فضيل حضري، وهيبة بوربعين، التنمية السياحية المستدامة في الجزائر، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، العدد 10، جوان 2014.

الملتقيات:

- مغاري عبد الرحمان، تطور سياسات الاستثمار السياحي في الجزائر (2012-1962)، الملتقى الدولي الأول حول التنمية السياحية وعلاقتها بالتنمية المحلية الأبعاد والأفاق، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاجتماعية جامعة الطارف، الجزائر، يومي 3-4 مارس2015.

الدراسات والتقارير

- وزارة تهيئة الإقليم البيئة والسياحة، الكتاب الأول، المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية م.ت.ت.س SDAT2030 " تشخيص وفحص السياحة الجزائرية"، جانفي 2008.

- وزارة تهيئة الإقليم البيئة والسياحة، الكتاب الثاني، المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية م.ت.ت.س SDAT2030 " المخطط الاستراتيجي ، الحركيات الخمسة وبرامج الاعمال السياحية ذات الاولوية "، جانفي 2008.

- محمد إبراهيم عراقي، فاروق عبد النبي عطا الله، التنمية السياحية المستدامة في جمهورية مصر العربية " دراسة تقويمية بالتطبيق على محافظة الإسكندرية"، المعهد العالي للسياحة والفنادق والحاسب الآلي، السيوف الإسكندرية.

- سليمان الرياشي، دراسات في التنمية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، بدون سنة نشر.